الأرض والحيازة في دولة ليبيا

Land and tenure security in Libya

كتبه مهندس مستشار. صلاح حسن أبوكشوه – خبير الأراضي - مركز إستدامة لحوكمة الأرض والبيئة

(*حالة الأراضي في ليبيا*، النظام العثماني للطابو، *السجل العقاري الليبي*، الملكية الفردية في ليبيا، الأرض و الكتاب الأخضر، *الهجرة والنزوح في ليبيا*، *التحضر في ليبيا*، *قانون الإصلاح الزراعي*، *العشوائيات في ليبيا*، *حقوق المرأة في الأرض*، تصنيفات حيازة الأراضي في ليبيا، الأراضي القزمية، قانون إعادة توزيع الأراضي الزراعية في ليبيا، الأحكام الخاصة بالملكية العقارية، الوقف على الخيرات، الوثيقة الخضراء لحقوق الإنسان.)

This brief reflects the collaboration between the Arab Land Initiative and one of its partners, the ISTIDAMA Center for Land and Enlivenment Governance. It aims to enhance knowledge production and sharing about land and tenure security in Arab states. The paper focuses on land administration system in Libya, covering its historical development, various land functions, and the challenges currently facing the land system. It examines legal challenges, and the challenges face women land rights, the impact of conflict on land management, and issues related to informal settlements and urbanization in Libya following the conflict.

تبلغ مساحة ليبيا حوالي 1,759,000 كلم مربعاً، تحدها من الشرق مصر، ومن الجنوب الشرقي يحدها السودان، وجنوبها تشاد والنيجر، وغربها الجزائر وتونس. بينما يحدها شمالاً البحر الأبيض المتوسط بشواطئ تمتد حوالي الـ 1800 كلم. يبلغ عدد سكان ليبيا حولي 6,200,000 نسمة وهي تعد واحدة من أقل الدول كثافة سكانية في العالم. وهنالك تفاوت سكاني كبير في ليبيا حيث يقطن 61 بالمئة من سكان ليبيا في القسم الغربي حيث تمثل طرابلس وحدها نصف سكان هذا القسم، بينما يقطن 28 بالمئة في القسم الشرقي والذي يمثل شكان مدينة بنغازي وحدها نصف سكانه، بينما يقطن القسم الجنوبي والأوسط 8 في المئة و3 في المئة من السكان على التوالي[1]. ويبلغ الناتج الاجمالي المحلي لِليبيا 50.4 مليار دولار (2023م)[2].

في ليبيا مناخين مختلفين، مناخ حار جاف صيفاً دافئ ممطر شتاء على البحر الأبيض المتوسط، والمناخ الجاف الحار الصحراوي في جنوب البلاد.

بسبب سياسات النظام السابق فقد وُضعت ليبيا تحت عقوبات من الأمم المتحدة منذ بداية التسعينات من القرن العشرين حتى العام 2004م مما سبب تدهوراً في التنمية في ليبيا. تعتبر ليبيا معبراً رئيسياً لعشرات الآلاف من

[1] عبدالرحمن محمد الفهد والعربي اللافي الكيلاني.(2019). الرصد الحضري والتنمية بمنظور التخطيط العمراني. المؤتمر الهندسي الثاني لنقابة المهن الهندسية بالزاوية. ليبيا.

[2] البنك الدولي. (2024). إجمالي الناتج المحلي (القيمة الحالية بالدولار الأمريكي) https://data.albankaldawli.org/country

المهاجرين غير الشـرعيين سـنوياً عبر المتوسـط إلى أوروبا قادمين من دول منطقة القرن الإفريقي، السـاحل الإفريقي، الشرق الأوسط، ومنطقة المغرب العربي[3] .

مر تاريخ ليبيا القديمة بمراحل عديدة منذ علاقتها بالفراعنة في ما قبل الميلاد، ثم مع الفينيقين فالاغريق ثم اليونانيين، ثم المرحلة الاسـلامية في عهد الخليفة عمر بن الخطاب والدولة الأموية ثم العباسـية وصـولاً إلى الخلافة العثمانية.

إسـتقلت ليبيا رسـمياً في العام 1951م، ويمكن تعريف أنظمة الحكم في ليبيا بعد الاسـتقلال بأربعة مراحل رئيسـية: أولاً مرحلة المملكة الليبية المتحدة ما بعد الاسـتقلال، ثانياً الملكية الفيدرالية في العام 1963م، ثالثاً النظام الاشـتراكي في فترة حكم القذافي 1969–2011م والتي كانت فترة الحكم الأطول في ليبيا، ثم رابعاً المرحلة الحالية مابعد سقوط نظام القذافي في العام 2011م.

تعيش ليبيا أوضـاعاً إنسـانية وأمنية هشـة نتيجة للصـراع المسـلح الذي جعل البلاد مقسـمة إلى جزئين، شـرقي يحكمه الجيش الوطني الليبي وغربي تحكمه حكومة الوفاق الوطني المعترف بها دولياً وعاصمتها طرابلس. ومما زاد الأمر تعقيداً التدخل الخارجي الذي جعل من ليبيا منطقة صـراع للمحاور العالمية والاقليمية وإنتشـار للمليشيات المسلحة[4].

تعرض نظام إدارة الأراضـي في ليبيا إلى تغيرات ونقلات كبيرة، فمن النظام العثماني للطابو، إلى نظام ملكي وقبائلي كان سـائداً إبان حقبة الاسـتعمار الإيطالي، إلى نظام إشـتراكي يمنع الملكية الفردية ويصـادرها في فترة حكم القذافي، إلى نظام حديث ما زال يتشكل ليلحق بالنظم الحرة في التملك ونظم الحوكمة الرشيدة في عهد ثورة فبراير 2011م.

تشريعات وقوانين الأراضي في ليبيا

كان دسـتور الاسـتقلال لسـنة 1951م أول دسـتور في ليبيا المسـتقلة، تلاه الدسـتور المعدل في 1963م، ثم الإعلان الدسـتوري المؤقت لثورة الفاتح من سـبتمبر بقيادة القذافي في 1969م، فإعلان قيام سـلطة الشـعب في 1977م، مروراً بالوثيقة الخضـراء لحقوق الإنسـان في 1988م، وأخيراً الإعلان الدسـتوري المؤقت 2011م لفترة ما بعد ثورة فبراير والذي نص في مادته 8 على ما يلي: (تضـمن الدولة تكافؤ الفرص، وتعمل على توفير المستوي المعيشي اللائق وحق العمل والتعليم والرعاية الصحية والضمان الاجتماعي لكل مواطن، كما تكفل حق الملكية الفردية والخاصـة، وتضـمن الدولة عدالة توزيع الثروة الوطنية بين المواطنين وبين مختلف مدن ومناطق الدولة) وفي المادة 16: (الملكية الخاصـة مصـونة، ولا يُمنع المالك من التصـرف في ملكه، إلا في حدود القانون.)

كذلك فإن من أهم القوانين المرتبطة بالملكية العقارية والأراضي في ليبيا هو القانون رقم 4 للعام 1978م الخاص ب (تقرير بعض الأحكام الخاصـة بالملكية العقارية) حيث حظر هذا القانون (الاشـتراكي) على الليبيين تملك

[3] الحسـين الشـيخ العلوي.(2015). تقرير الهجرة غير الشـرعية عبر ليبيا.. معاناة إنسـانية برسـم التسـعير، الجزيرة، https://studies.aljazeera.net/en/node/3871

[4] Ahmed Alsharkasi. (2022). From Factionalism to Foreign Interference: Libya's Conflict Remains Frozen. Global Policy; Peace Processes. United States Institute of Peace.

أكثر من منزل واحد، تطبيقاً لمقولة "البيت لساكنه" التي تضمنها الكتاب الأخضر.[5] وتم توزيع العقارات المؤجرة على مستأجريها. وقد كان لهذا القانون آثارٌ بالغة فيما بعد على المجتمع الليبي بعد سقوط نظام القذافي في العام 2011م. تسبب هذا القانون في مظالم وفوضى إدارية واختلالات إقتصادية ساهمت في إعاقة إعادة إعمار ليبيا منذ عام 2011م.

ظل نظام تسجيل الأراضي الليبي منذ ما قبل النزاع يحتوي على فجوات كبيرة، حيث كانت التغطية المساحية محدودة للغاية، وكذلك كانت الإجراءات الإدارية طويلة وبيروقراطية. ثم أن اللوائح المتعلقة بمصادرة الأراضي، وتأميم الأراضي، وإلغاء الممتلكات، وتغيير خصائص الملكية، ونقل الملكية بين السجلات الإقليمية خلقت تحديات كبيرة لإدارة الأراضي في ليبيا.

وقد أدى قرار تجميد تسجيل الأراضي في عام 2011م إلى تفاقم الوضع، حيث دفع بجميع معاملات الأراضي إلى سلوك الطابع غير الرسمي، ومنع الوصول إلى سوق الأراضي القانوني في عمليات نقل الملكية، مما أدى إلى زيادة هائلة في العشوائيات والزحف العمراني غير المنظم. وبرزت حاجة ماسة وملحة لإعادة تأهيل نظام تسجيل الأراضي الليبي واستئناف العمل به.

في العام 2013م تقدمت وزارة العدل بمشروع قانون لتعويضات أصحاب الممتلكات المصادرة بموجب القوانين القديمة واستردادها، إلا أن القانون المقترح لم يجاز.

مؤسسات إدارة الأراضي في ليبيا

هنالك عدد من الهيئات التي تعمل في مجال الأراضي في ليبيا مثل هيئة التخطيط العمراني، مصلحة أملاك الدولة، ومصلحة التسجيل العقاري. وقد دعم موئل الأمم المتحدة UN Habitat معالجة بعض التحديات الأكثر إلحاحاً المتعلقة بالأراضي، بما في ذلك التحديات المرتبطة بإعاقة تسجيل الأراضي والممتلكات، وأسواق الأراضي والزيادة الخارجة عن السيطرة في أسعار الأراضي في المناطق الحضرية.

تصنيفات حيازة الأراضي في ليبيا

بموجب القوانين الصادرة في حقبة القذافي فإن جميع أراضي ليبيا تُعدُّ مملوكةً للدولة، وللمواطنين حق الانتفاع بها فقط، مع إمكانية تحويل تلك المنفعة بموجب تنازل قضائي يتم إيداعه لدى تسجيلات الأراضي المحلية المنتشرة في كل ليبيا. ولا يوجد ما يفيد بملكية العين في ليبيا.[6]

القانون رقم 142 لسنة 1970م بشأن الأراضي والآبار التي تَنْتَفِعُ بها على وجه الشيوع قبيلة أو أكثر طبقاً للعُرف والعادات السائدة، هذا القانون قلل من سلطة زعماء القبيلة في السيطرة على الأرض، غير أن أثر القبيلة ظل واضحاً في فض المنازعات على الأراضي المنزوعة، وكثيراً ما تلجأ المحاكم لإثباتات مرتبطة بالقبيلة في

---

[5] الكتاب الأخضر هو كتاب أصدره العقيد معمر القذافي في العام 1976، حيث قدم فيه ما أسماه النظرية العالمية الثالثة، والتي ترفض الماركسية والرأسمالية. وكان الكتاب الأخضر من ضمن مناهج التعليم في ليبيا في جميع المراحل الدراسية.

[6] م. صالح بشير المزوغى . (2010). ملكية الأراضى فى ليبيا منذ العهد العثمانى إلى وقتنا الحاضر. منتديات القانون الليبي. https://www.lawoflibya.com/forum/showthread.php?t=12993

هذا الشأن. نتيجة لقوانين مصادرة الأراضي والملكية الخاصة في ليبيا، كانت حقوق الملكية في ليبيا خلال عهد القذافي غير آمنة[7].

الاتجاهات العامة لإستخدامات الأراضي

شهدت ليبيا هجرات متنامية من الريف إلى الحضر خاصة في الفترة التي تلت سقوط نظام القذافي، حيث زادت نسبة سكان المدن من 51 في المائة من إجمالي عدد السكان في العام 2011م إلى 57 في المائة في العام 2021م، الأمر الذي شكل ضغطاً متنامياً على الأراضي الحضرية.

تتعرض ليبيا إلى معدل هطول أمطار سنوي منخفض للغاية، فبحسب نشرة منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة يستقبل حوالي 93 في المائة من سطح الأرض أقل من 100 مم / سنة، عليه، تعتمد ليبيا بشكل شبه كامل على موارد المياه الجوفية غير المتجددة، مما أدى إلى هبوط منسوب المياه الجوفية الناجم عن الري المفرط وغياب الإدارة المائية الفعالة وتناقَصَ منسوب المياه خاصة في المناطق الساحلية من 1 إلى 3 متر سنويا.[8] بإجمالي موارد مياه متجددة بحوالي 111.5 متر مكعب / سنة للفرد في عام 2015 فإن ليبيا تقع تحت عتبة ندرة المياه المطلقة.[9]

تساهم الزراعة في ليبيا بنسبة أقل من 22 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي وتوظف حوالي 6 في المائة من السكان. وتنحصر معظم الأراضي المنتجة زراعياً على شريط ضيق ممتد على طول ساحل البحر الأبيض المتوسط ، حيث تسقط معظم الأمطار. تقدر المساحة المزروعة بحوالي 2 مليون هكتار أي 1.25 بالمائة من إجمالي مساحة البلاد.[10]

أغلب الزُّرّاع في ليبيا هم أصحاب حيازات صغيرة، إضافة إلى المزارع الكبيرة المملوكة للدولة. تبلغ مساحة المراعي الدائمة في ليبيا حوالي 13.3 مليون هكتار أي 8 بالمائة من مساحة البلاد. بينما تبلغ جملة المزارع الثابتة 0.2% من مساحة ليبيا[11]. غالب الأراضي الليبية تغطيها الصحراء، إلا أن منطقة هضبة الجبل الأخضر التي تمتد بين بنغازي ودرنة في شمال شرق ليبيا لنحو 350 كيلومتراً على ساحل البحر الأبيض المتوسط تضم حوالي 943 ألف هكتار نصفها من الغابات. بيد أن الصراعات في ليبيا وضعف سلطة الدولة بعد إنهيار نظام القذافي أدى إلى فقدان مساحات كبيرة من هذه الغابات منذ العام 2011م بسبب القطع الجائر والتوسع العشوائي للمساكن[12].

سوق الأرض في ليبيا

---

[7] USAID. (2013). Libya: Supporting the Justice and Security Sector through Property Rights in Libya. https://land-links.org

[8] عبدالرحمن محمد الفهد والعربي اللافي الكيلاني.(2019). الرصد الحضري والتنمية بمنظور التخطيط العمراني. المؤتمر الهندسي الثاني لنقابة المهن الهندسية بالزاوية. ليبيا

[9] عتبة ندرة المياه المطلقة تبلغ 500 متر مكعب / سنة للفرد

[10] AQUASTAT - FAO's Global Information System on Water and Agriculture. (2016). FAO. https://www.fao.org/aquastat/en/countries-and-basins/country-profiles/country/LBY

[11] Central Intelligence Agency (CIA). (2022). the World Factbook (Libya) https://www.cia.gov/the-world-factbook/countries/libya (last updated 20, April 2022

[12] هند العشيبي.(2021). غابات الجبل الأخضر في ليبيا تصرخ للحفاظ عليها. https://p.dw.com/p/3wQMK

ظلت الأنظمة المتعاقبة في ليبيا ترى في الأرض وسيلة لفرض سيطرتها السياسية، فبَسَط الاستعمارُ الإيطاليُّ (1911 – 1943م) سيطرته على غالبية الأراضي الصالحة للزراعة في ليبيا وادّعى ملكيتها وبالتالي السيطرة على مصادر كسب العيش الأساسية للّيبيين، كما تم في تلك الفترة تقييد حركة القبائل البدوية على الأرض لمكافحة مقاومة الحكم الإيطالي[13]، وعلى نفس النهج إستخدم نظام القذافي الأرض لفرض نفوذه السّياسي والاجتماعي فشَرَعَ في تأميمها ومصادرتها. على الرغم من ذلك لم يقرر المشرّع الليبي نزع الملكية فى القانون مطلقاً دون ضمانات، إنما أحاطه بسياج من الإجراءات ليحُول دون تعسف الجهات اللإدارية فى إستعمال هذا الحق.

تنفيذ القانون 4 لسنة 1978م أدى إلى حرمان عشرات الآلاف من أملاكهم (56000–75000 متضرر). وفي طرابلس وحدها، يقدّر البعض عدد الأملاك الخاضعة لهذا القانون بما يعادل ثلاثة أرباع المدينة، كما أن تنفيذ القانون صاحبته تجاوزات مثل الاستيلاء على المسكن الوحيد، وتمليك مساكن لأشخاص لم تتحقق فيهم الشروط التي وضعها القانون. وقد شَرَعَ نظام القذافي في عام 1986م في إتاحة المجال للملاك السابقين للجوء إلى القضاء لطلب استرجاع ممتلكاتهم العقارية أو التعويض عنها، متى شاب أيلولتها إلى الدولة إنحرافاً. ثم تشكلت لجنة في العام 2006م لنفس الغرض. وقد أوصت اللجنة بعدم إلغاء القانون 4 لسنة 1978م والاستعاضة عن ذلك بمعالجة آثاره، حيث أن إلغاءه سيؤدي إلى عواقب وخيمة، فالقانون قد نُفِّذَ على مدار عقود، وقد إكتسب شاغلو العقارات حقوقاً بمقتضاه لا يسوغ إهدارها، وخصوصاً أن العديد منهم قد اشترى تلك العقارات ممن خصصتها لهم الدولة. لهذا، إنتهت اللجنة إلى الاكتفاء بمعالجة الأوضاع التي ترتبت على القانون دون إلغائه. إلا أن التعويضات التي قررتها كلتا اللجنتين لم تكن مجزية برأي الكثير من الملاك الذين لجأوا إليها[14].

كذلك صدر قانون رقم 46 لسنة 1975 بشأن الأراضي القزمية (صغار المزارعين) حيث قصد القانون تجميع ملكية الأراضي الصغيرة في وحدات أكبر تكون صالحة للاستغلال الزراعي المنتج.

بعد رفع العقوبات الدولية على ليبيا في العام 2004م شهد سوق العقارات الليبي نمواً مضطرداً وتمكن المستثمرون الأجانب من دخول السوق الليبي للعقار والإسكان. فبموقعها الجغرافي الجيد، وتراثها التاريخي الغني، تقدم ليبيا فرصاً كبيرة في قطاع العقارات والسياحة حيث تستضيف خمسة مواقع تراثية عالمية تابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)[15]. إضافة إلى الفرص العقارية مثل إعادة إعمار المدن المتضررة من الحروب المتتالية. كما أنه من المتصور إفتتاح مشاريع تطوير مساكن جديدة، وإعادة فتح مشاريع الإسكان المعلقة منذ عام 2011م.[16] إضافة إلى منظومة القروض السكنية للشباب في ليبيا التي بدأت في العام 2022م.

حقوق المرأة في الأرض

[13] Fitzgerald, M., & Megerisi, T. (2015). Libya: Whose land is it. Property Rights and Transition

[14] سليمان إبراهيم. (2015). الملكية العقارية في ليبيا، تركة القذافي الثقيلة، المفكرة القانونية، https://legal-agenda.com/

[15] UNESCO Press Service, World Heritage Convention News. (2016). Libya's five World Heritage sites put on List of World Heritage in Danger. https://whc.unesco.org/en/news/1523

[16] The Centre for Affordable Housing Finance in Africa (CAHF). (2021). Housing Finance in Libya. https://housingfinanceafrica.org/countries/libya

على الرغم من أن العديد من الليبيين يقولون بأنهم يتبعون أحكام الشريعة الاسلامية التي أعطت المرأة حقوقاً في الميراث بما فيه ميراث الأرض، غير أن قواعد الميراث تلك لا يتم تنفيذها في كثير من الحالات.

نصت الآية 11 من سورة النساء من القرآن الكريم على: (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلأُمِّهِ السُّدُسُ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لاَ تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً). على الرغم من ذلك تتحايل بعض المجتمعات في ليبيا على حقوق المرأة في ميراث الأرض، فبحسب المستشار. جمعة عبدالله أبوزيد (2019) تطبق هذه المجتمعات بعض الحيل المخالفة للشريعة الإسلامية، من خلال قاعدة معروفة منذ أكثر من مائتي سنة تنسب لأحد مشائخ البدو وهي مقولة "المرأة لها بيتها وما ضم ورأسها أوما لم " ويقصد أن لها أثاث البيت والذهب أو الفضة التي تلبسها على رأسها، والتي غالباً ما تكون مهرها، كذلك يتحايل البعض الآخر من خلال وقف الأراضي على الذرية من الذكور دون الإناث، وبذلك تُحرم المرأةُ من وراثة الأرض[17].

وكثيراً ما تستغل المجتمعات ضعف المرأة عن المطالبة بحقوقها في مواجهة الذكور وفقاً للعادات الاجتماعية التي لاتقبل ذلك. والعلّةُ التي يذكرها رجال القبائل لتكييف عدم توريث المرأة الأرض هي أن أراضي القبيلة يحميها الرجال بسلاحهم ولا يمكن منحها للنساء اللائي قد يتزوجن من رجال قبائل أخرى فيتغولون على أرض القبيلة مستقبلاً ويحرمون قبيلة الزوجة من أراضي الزراعة والمرعى.

كانت قوانين عهد القذافي تحمي حقوق ملكية المرأة على الورق، إلا أن التقارير بحسب (لاند لينك) تشير إلى أن حقوق المرأة في الواقع كانت تعتمد على علاقاتها مع أفراد أسرتها الذكور في حالة الميراث.

القانون رقم 6 لسنة 1959 بشأن حماية حق النساء في الإرث والذي مازال ساري المفعول إلى الآن، نصت المادة الأولى منه على أنه "يكون ميراث النساء وتعيين أنصبتهن طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية". القانون رقم 16 لسنة 1973 بشأن إلغاء الوقف على غير الخيرات عالج مسألة الوقف على الذرية، حيث نصت المادة الأولى منه على أنه (لا يجوز الوقف على غير الخيرات. ويعتبر منتهياً كل وقف لا يكون مصرفه في الحال خالصاً لجهة من جهات البر، ...إلخ)

القانون رقم 24 لسنة 2010م بشأن أحكام الجنسية نص على أنه "يجوز منح أولاد المواطنات الليبيات المتزوجات من غير اللّيبين الجنسية الليبية، وتحدد اللائحة التنفيذية الضوابط اللازمة لتنفيذ هذه المادة". وبالطبع قد تقبل الجهات المصدرة للائحة التنفيذية المنح من عدمه.

فض منازعات الأراضي

تمثل قضية حل النزاعات بين المالكين السابقين والشاغلين الحاليين للأراضي المصادرة أولوية قصوى للمواطنين في الفترة الحالية في ليبيا، فقد تسببت القوانين الصادرة في حقبة القذافي في الكثير من المنازعات على الحقوق، خاصة القانون 4 لسنة 1978م والخاص بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالملكية العقارية والذي تم بموجبه مصادرة الأراضي والعقارات، والقانون 123 لسنة 1970 الذي تم بموجبه إعادة توزيع الأراضي الزراعية التي

[17] جمعة عبد الله أبوزيد. (2019). مشكلة حرمان النساء من الإرث في المجتمع الليبي. وزارة العدل الليبية. https://aladel.gov.ly

نزعتها الدولة من المواطنين ومن القبائل. وبعد الثورة في العام 2011م ظهرت منازعات الأراضـــي من جديد حين عاد الملاك السابقون يطالبون باسترجاع عقاراتهم المصادرة بموجب القوانين التي شُرعت في حقبة القذافي، فطُرِحت مشـروعات قوانين ثلاثة، وتبنت تلك المشـروعات رد العقارات للملاك السـابقين مع تعويض الشـاغلين الحاليين نقداً أو عيناً، وفي حالة تعذر الرد يتم إعطاء الملاك السابقين تعويضاً عادلاً.

ونسبة لحرق مستندات سجلات التسجيل العقاري فقد إتبعت لجنة تم شكيلها في العام 2006م للبت في طلبات الملاك السابقين الذين تمت مصادرة ممتلكاتهم طرق إثبات مختلفة مثل قبولها شهادة الشهود.

مشـروع القانون المقترح بعد ثورة 2011م تبنى إلغاء القانون 123 بأثر رجعي، ورد الأرض إلى مالكها السـابق. ويبدو وجه التعقيد في القانون 123 أنه كان قد نزع ملكية مشـــاعة وأحالها لملكيات فردية، مما يصـــعب معه العودة للمكليات المشاعة من جيد.

هناك فئات مختلفة من النزاعات المرتبطة بملكية الأراضـي واسـتخدام الموارد القائمة على الأرض. إلا أن هناك عدد من النزاعات المرتبطة بالأرض والتي تواجه الســكان في ليبيا مثل تلك التي تؤثر بشــكل مباشــر على النازحين أو سكان المستوطنات الأكثر تضرراً من الحرب.

لا توجد حتى الآن معرفة موحدة كافية بأنواع النزاعات على الأراضـــي وانتهاكات حقوق الأراضـــي التي حدثت أثناء النزاع في العقد الأخير في ليبيا، إلا أنه بالنظر للأعداد الكبيرة للنازحين ظهرت الحاجة إلى إنشـــاء آلية عدالة إنتقالية لاسترداد الممتلكات وجبر الضرر. كذلك فإن القانون رقم 29 لسنة 2013م بشأن العدالة الانتقالية سيشمل الضرر الذي وقع على متضرري القانون 4 لسنة 1978م خاصة نصوصه المتعلقة بجبر الضرر ودور هيئة تقصى الحقائق والمصالحة الوطنية. [18]

ظاهرة العشوائيات في المدن الليبية

تحوّلت ظاهرة البناء العشـــوائي في ليبيا إلى أزمة حقيقية في المدن الليبية من خلال إســـتيلاء المقاولين على أراضٍ بشـكل غير قانوني أنشـأوا عليها مسـاكن عشـوائية، وتعد مدينة بنغازي، ثانية كبرى مدن ليبيا في حجم ظاهرة التوسع العمراني العشوائي، حيث أن مساحة مدينة بنغازي زادت خلال عشرة أعوام بمقدار الضعف نتيجة للعشوائيات. حيث نزح أهل وسط المدينة وإلتجأوا إلى أطرافها هروباً من الحرب، فبنوا مساكن عشوائية صارت أحياء كاملة. بحيث صار نصف بناء المدينة خارج المخطط العام الذي وضعته الدولة. وفي العاصمة طرابلس، أقيمت أحياء جديدة كاملة من دون أي ترخيص بناء.[19]

معالم زمنية في إدارة الأراضي في ليبيا

1913م قامت إيطاليا بإصدار القانون رقم 48، بشأن تصديق الحقوق العقارية

---

[18] ســليمان إبراهيم وجان ميخائيل أوتو. (2017). علاج منازعات الملكية العقارية في ليبيا ما بعد القذافي، في إطار العدالة الانتقالية – التقرير النهائي لمشـروع شـراكة بحثية ليبي هولندي، مركز دراسـات القانون والمجتمع – جامعة بنغازي، مؤسـسـة فان فولينهوفين للقانون والحوكمة والمجتمع – جامعة ليدن.

[19] الشـــرق الأوســـط. (2021). تـجـار الـفـوضـــى يشـــوهـون وجـه لـيـبـيـا بـــــالســـكـن العشوائي..https://aawsat.com/home/article/3313661

1951م	استقلت ليبيا رسمياً من الانتداب البريطاني
1959م	القانون رقم 6 بشأن حماية حق النساء في الارث
1963م	إعلان المَلَكِيّة الفيدرالية
1965م	قانون أملاك الدولة الخاصة
1969م	ثورة الفاتح والإعلان الدستوري الخاص بإعلان الاطاحة بالنظام الملكي وإعلان الجمهورية العربية الليبية
1970م	- القانون رقم 123 بشأن التصرف في الأراضي الزراعية والمستصلحة والمملوكة للدولة - القانون رقم 142 بشأن الأراضي والآبار التي تنتفع بها على وجه الشيوع قبيلة أو أكثر طبقاً للعرف والعادات السائدة
1973م	القانون رقم 16 بشأن إلغاء الوقف على غير الخيرات
1975م	القانون رقم 46 بشأن الأراضي القزمية (صغار المزارعين) حيث قصد القانون تجميع ملكية الأراضي الصغيرة في وحدات أكبر تكون صالحة للاستغلال الزراعي المنتج.
1978م	القانون رقم 4 بشأن تقرير بعض الأحكام الخاصة بالملكية العقارية
1985م	حرق السجلات العقارية والمساحية وكافة أوراق السجل العقاري في ليبيا
1986م	القانون رقم 6 بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم 4 لسنة 1978م
1988م	الوثيقة الخضراء لحقوق الإنسان
2011م	قيام ثورة 17 من فبراير وسقوط نظام القذافي وصدور الإعلان الدستوري المؤقت
2012م	القانون رقم 17 بشأن إنشاء قواعد المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية
2015م	القانون رقم 20 بتقرير بعض الأحكام الخاصة بمعالجة الآثار المترتبة على إلغاء القانون رقم 4 لسنة 1978م

خاتمة

1. يوصي الباحث للمهتمين بدراسة التقرير الذي أعده سليمان إبراهيم وجان ميخائيل أوتو. (2017) بعنوان علاج منازعات الملكية العقارية في ليبيا ما بعد القذافي، في إطار العدالة الانتقالية. حيث ان التقرير تطرق لمعالجة إرث القوانين المقيدة للملكية في حقبة القذافي، والمظالم الناتجة عنها. كما ذكر لجنة تعويضات القانون 4 لسنة 1978(لجنة 2006)، والعدالة الانتقالية ودور القيادات التقليدية (شيوخ القبائل) في حل مشكلة الأراضي القبلية الأراضي الزراعية المتأثرة بقانون 123 لسنة 1970م.

2. كما يوصـــي بقراءة Fitzgerald, M., & Megerisi, T. (2015). Libya: Whose land is it. Property Rights and Transition. Legatum Institute, London. www.li.com. يقول التقرير إن على الليبيين حل المظالم التاريخية القديمة في الأرض بطريقة عادلة ومرضـية. وأن الحوار حول إصـلاح الفوضـى حول الأرض والإسكان هي بنفس أهمية محادثات إنشاء نظام سياسي واقتصادي مستقر. كما ذكر أنه في السـياق التاريخي لقضـايا الأرض في ليبيا فإن نظام القذافي إسـتخدم ملكية الأرض لحشـد الدعم لسـياسـاته وتفكيك معارضـته. مما تسـبب في تعميق الصـراع الاجتماعي والضـرر الاقتصـادي، وأنه عندما حاول القذافي وابنه سـيف الإسـلام التراجع عن هذه السـياسـات في التسـعينيات، كان الأوان قد فات. وتحدث الكاتب عن محاولات إصـــلاح قوانين الملكية الليبية بعد انتفاضـــة 2011م، إن هذه المحاولات في إحراز أي تقدم في ظل غياب إطار واسـع للمصـالحة، ونظام قضـائي كفؤ، واحتكار الدولة للقوة لن يكتب له النجاح، بل وأشـــعلت الخلافات حول الملكية أعمال عنف جديدة. وأوصـــى الكاتب باتخاذ بعض الخطوات نحو إنشاء مؤسسات يمكنها حل مشاكل الملكية في المستقبل، وزيادة الوعي، ووضع مبادئ هذه العملية المستقبلية.

المراجع:

1. البنك الدولي. (2021). إجمالي الناتج المحلي (بالأســـعار الثابتة للعملة المحلية) – Libya. https://data.albankaldawli.org
2. الحسين الشيخ العلوي.(2015). تقرير الهجرة غير الشرعية عبر ليبيا.. معاناة إنسانية برسم التسعير، الجزيرة، https://studies.aljazeera.net/en/node/3871
3. الشـــرق الأوســـط. (2021). تجار الفوضـــى يشـــوهون وجه ليبيا بـــــالســـكن العشـــوائي https://aawsat.com/home/article/3313661
4. د.علي الهادي الطيب. (2012). المفهوم الجديد للنظام العقاري في ليبيا بعد ثورة 17 فبراير، مقدمة حول النظـام العقـاري في ليبيـا. مؤتمر الإشـــهـار العقـاري الـدولي. أمســـتردام. هولنـدا. https://www.reril.ly/?page_id=61
5. جمعة عبد الله أبوزيد. (2019). مشـكلة حرمان النسـاء من الإرث في المجتمع الليبي. وزارة العدل الليبية/https://aladel.gov.ly .
6. ســـليمان إبراهيم وجان ميخائيل أوتو. (2017). علاج منازعات الملكية العقارية في ليبيا ما بعد القذافي، في إطار العدالة الانتقالية – التقرير النهائي لمشـــروع شـــراكة بحثية ليبي هولندي، مركز دراسـات القانون والمجتمع – جامعة بنغازي، مؤسـسـة فان فولينهوفين للقانون والحوكمة والمجتمع – جامعة ليدن.
7. ســـليمـان إبراهيم. (2015). الملكيـة العقاريـة في ليبيـا تركـة القـذافي الثقيلـة، المفكرة القـانونيـة، https://legal-agenda.com/

8. عبدالرحمن محمد الفهد والعربي اللافي الكيلاني.(2019). الرصـــد الحضـــري والتنمية بمنظور التخطيط العمراني. المؤتمر الهندسي الثاني لنقابة المهن الهندسية بالزاوية. ليبيا

9. م. صالح بشير المزوغى . (2010). ملكية الأراضى فى ليبيا منذ العهد العثمانى إلى وقتنا الحاضر . منتديات القانون الليبي.https://www.lawoflibya.com/forum/showthread.php?t=12993

10. هندية العشيبي.(2021). غابات الجبل الأخضر في ليبيا تصرخ للحفاظ عليها. راديو دويتشه فيله . https://p.dw.com/p/3wQMK

11. Ahmed Elumami. (2019). Property prices soar in Libya's capital as displaced seek housing. Thomson Reuters. https://www.reuters.com/article/uk-libya-security-realestate-idUKKBN1XN1QF

12. AQUASTAT - FAO's Global Information System on Water and Agriculture. (2016). FAO. https://www.fao.org/aquastat/en/countries-and-basins/country-profiles/country/LBY

13. Central Intelligence Agency (CIA). (2022). the World Factbook (Libya). https://www.cia.gov/the-world-factbook/countries/libya (last updated 20, April 2022)

14. Fitzgerald, M., & Megerisi, T. (2015). Libya: Whose land is it. Property Rights and Transition. Legatum Institute, London. www.li.com

15. John, R. B. S. (2008). *Libya: from colony to independence*. Oneworld Publications.

16. The Centre for Affordable Housing Finance in Africa (CAHF). (2021). Housing Finance in Libya. https://housingfinanceafrica.org/countries/libya

17. UNESCO Press Service, World Heritage Convention News. (2016). Libya's five World Heritage sites put on List of World Heritage in Danger. https://whc.unesco.org/en/news/1523

18. USAID. (2013). Libya: Supporting the Justice and Security Sector through Property Rights in Libya. https://land-links.org/